

يَوْمَ عَاشُورَاءَ

الشيخ/ عبد الكريم الخضير

عاشوراء بالمد على المشهور، وحُكِيَ فِيهِ الْقَصْرُ، وَرَعِمَ دُرَيْدٌ أَنَّهُ اسْمٌ إِسْلَامِيٌّ، يَعْنِي مَا يُعْرَفُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، اسْمٌ إِسْلَامِيٌّ، وَرَدَّ عَلَيْهِ ابْنُ دَحِيَّةٍ؛ لِأَنَّ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ حَكَى أَنَّهُ سَمِعَ فِي كَلَامِهِمْ خَابُورَاءَ، يَعْنِي الصَّيْغَةَ مَوْجُودَةً فِي كَلَامِهِمْ، وَمَا دَامَتْ الصَّيْغَةُ مَوْجُودَةً وَالْوِزْنَ مَوْجُودًا مَا فِيهِ مَا يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْفَاطِمِ عَاشُورَاءَ، كَمَا أَنَّهُ رُذِّ إِيْضًا بِقَوْلِ عَائِشَةَ: "إِنَّ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَوْمٌ تَصَوَّمُهُ قَرِيشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ"؛ لَكِنْ هَلْ يَلْزَمُ مِنْ صِيَامِهِمْ لِهَذَا الْيَوْمِ أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ مَعْرُوفًا عِنْدَهُمْ؟ مَا يَلْزَمُ، وَعَاشُورَاءُ مَعْدُولٌ عَنْ عَاشِرَةِ أَيِّ اللَّيْلَةِ الْعَاشِرَةِ، وَالْعَدْلُ لِلْمُبَالِغَةِ وَالتَّعْظِيمِ، وَالْأَكْثَرُ عَلَى أَنَّ عَاشُورَاءَ هُوَ الْيَوْمُ الْعَاشِرُ مِنْ شَهْرِ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ، وَهُوَ مُقْتَضَى الْإِشْتِقَاقِ، يَعْنِي كَيْفَ تَقُولُ: عَاشُورَاءَ مَأْخُودٌ مِنَ التَّاسِعِ أَوْ مِنَ الْعَاشِرِ؟ أَيُّهُمُ أَقْرَبُ؟ مِنَ الْعَاشِرِ، تَأْخُذُ مِنَ التَّاسِعِ تَأْسُوعًا؛ لَكِنْ مَا تَأْخُذُ عَاشُورَاءَ مِنَ التَّاسِعِ! هَذَا هُوَ مُقْتَضَى الْإِشْتِقَاقِ، وَقِيلَ هُوَ الْيَوْمُ التَّاسِعُ، عَاشُورَاءَ هُوَ الْيَوْمُ التَّاسِعُ، فَعَلَى هَذَا عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ الْيَوْمُ مُضَافٌ لِلَّيْلَةِ الْمَاضِيَةِ السَّابِقَةِ عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ؛ لِأَنَّ عِنْدَنَا لَيْلَةَ الْعَاشِرِ قَبْلَهَا التَّاسِعُ وَبَعْدَهَا الْعَاشِرُ؛ فَإِذَا قَلْنَا عَاشُورَاءَ، وَعَاشُورَاءُ مَعْدُولٌ عَنِ الْعَاشِرَةِ؛ قَلْنَا إِنَّ هَذَا الْيَوْمَ مُضَافٌ لِلَّيْلَةِ الَّتِي قَبْلَهُ، وَإِذَا قَلْنَا بِالْقَوْلِ الثَّانِي وَأَنَّ التَّاسِعَ قُلْنَا أَنَّ الْيَوْمَ مُضَافٌ لِلَّيْلَةِ الَّتِي بَعْدَهُ.

رُوي عن ابن عباس هذا القول وأنَّ عَاشُورَاءَ هُوَ الْيَوْمُ التَّاسِعُ، هَذَا مَرْوِيٌّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، لَهُ وَجْهٌ وَلَا مَا لَهُ وَجْهٌ؟ دَعْنَا مِنَ اللَّيْلَةِ لَكِنَّ التَّاسِعَ نَقُولُ لَهُ عَاشُورَاءَ وَلَا مَا نَقُولُ لَهُ؟ هُوَ يَسْتَدِلُّ بِحَدِيثٍ: ((لَنْ يَبْقِيَتْ إِلَى قَابِلٍ لِأَصُومِنَ التَّاسِعِ)) مَعَ حَتِّهِ عَلَى صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، إِذَا يَوْمٌ عَاشُورَاءَ هُوَ التَّاسِعُ الَّذِي أَرَادَ النَّبِيُّ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- أَنْ يَصُومَهُ، وَمَا بَقِيَ إِلَى قَابِلٍ لِيُنْظَرَ، هَلْ يَصُومُ التَّاسِعَ فَقَطْ لِيَكُونَ هُوَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ أَوْ يُضَيَّفُ إِلَيْهِ الْعَاشِرُ لِيَكُونَ عَاشُورَاءَ هُوَ الْعَاشِرُ وَصِيَامُ التَّاسِعِ مِنْ بَابِ الْمُخَالَفَةِ، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ الْحَدِيثُ الَّذِي يَقُولُ: ((لَنْ يَبْقِيَتْ إِلَى قَابِلٍ لِأَصُومِنَ التَّاسِعِ)) يَعْنِي مَعَ الْعَاشِرِ، فَعَاشُورَاءَ هُوَ الْعَاشِرُ وَيَصُومُ مَعَهُ التَّاسِعُ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ الْأَمْرُ بِالْمُخَالَفَةِ مُخَالَفَةَ الْيَهُودِ: ((صُومُوا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ يَوْمًا بَعْدَهُ))، وَصِيَامُ التَّاسِعِ لَا يَكْفِي وَحْدَهُ وَلَا تَحْصُلُ بِهِ السُّنَّةُ، وَلَيْسَ هُوَ بَعَاشُورَاءَ؛ وَإِنَّمَا عَاشُورَاءَ هُوَ الْيَوْمُ الْعَاشِرُ.